

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٩٤) من الدستور
وبناءً على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٦/٥/١٩٧٩
صادق - بمقتضى المادة ٣١ من الدستور - على القانون الموقت
الاتي ونأمر باصداره ووضع موضع التنفيذ الموقت و اضافته
الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع
يعقده :-

قانون موقت رقم () لسنة ١٩٧٩
قانون معدل لقانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٧٩

المادة ١ - يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون تنظيم المدن والقرى والابنية
لسنة ١٩٧٩) ويقرا مع القانون رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ المشار اليه فيما يلي
بالقانون الاصلي كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة
الرسمية .

المادة ٢ - تعدل الفقرة (١) من المادة (٢٧) من القانون الاصلي باضافة مايلي
آخرها :-

(على انه يجوز وضع تلك الاحكام والشروط وسائر الامور التنظيمية المتعلقة بها
بموجب انظمة تصدر بمقتضى هذا القانون بالاضافة الى ما يتم ارفاقه من تلك
الاحكام والشروط والامور بمخطط التنظيم) .

١٩٧٩/٥/١٦

رئيس الوزراء ووزير
الخارجية والدفاع

وزير السياحة والاثار
وزير الاعلام
وزير التربية والتعليم ووزير
دولة لشؤون رئاسة الوزراء

وزير العدل ووزير

وزير الاشغال والتهيئة والتعمير ووزير

وزير

وزير الاوقاف والشؤون

الداخلية بالوكالة

دولة للشؤون الخارجية

العميل

والمقدسات الاسلامية

وزير التعمير ووزير

وزير الشؤون البلدية والقروية

وزير

الصناعة والتجارة بالوكالة

وزير الصحة بالوكالة

الثقافة والشباب

وزير

وزير النقل ووزير

وزير

وزير

الاشغال العمومية

العالية بالوكالة

الزراعة

المواضع